|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)  **دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** | |  |
|  | |  | |
|  | |  | |
| **الجلسة العامة** | | **الوثيقة 91-A** | |
|  | | **23 أكتوبر 2023** | |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** | |
|  | | | |
| أستراليا/كندا/جمهورية كوريا/نيوزيلندا/تايلاند | | | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | | | |
|  | | | |
| بند جدول الأعمال 1.1 | | | |

1.1 النظر، استناداً إلى نتائج دراسات قطاع الاتصالات الراديوية، في التدابير الممكنة لتوفير حماية محطات الخدمة المتنقلة للطيران والخدمة المتنقلة البحرية، العاملة في نطاق التردد MHz 4 990-4 800 والواقعة في المجال الجوي الدولي وفي المياه الدولية، من محطات أخرى واقعة داخل أراض وطنية، واستعراض معيار كثافة تدفق القدرة (pfd) الوارد في الرقم **441B.5** وفقاً للقرار **223 (Rev.WRC‑19)**؛

خلفية

اعتمد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC-15) الرقم **441B.5** من لوائح الراديو الذي يقدم لبعض البلدان تحديداً للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) في نطاق التردد MHz 4 990-4 800، أو في أجزاء منه، وفق شروط معينة بما في ذلك وضع حد لكثافة تدفق القدرة (pdf) من أجل حماية الخدمات المتنقلة الأخرى. وأجريت دراسات تقنية لمراجعة هذا الحد خلال دورة المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19)؛ غير أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنه. وأسفرت المناقشات التي أجريت خلال المؤتمر WRC-19 عن تعديل الرقم **441B.5** من لوائح الراديو بحيث شملت الحاشية بلداناً إضافية، وعن مواصلة استعراض حدود كثافة تدفق القدرة في المؤتمر WRC-23. وتمت مراجعة القرار **223 (Rev.WRC-19)** لتضمينه أحكاماً خاصة تتعلق بمحطات الطائرات ومحطات الخدمة الثابتة والمحطات الأخرى المنصوبة على الأرض للخدمة المتنقلة التي تعمل في أجزاء من نطاق التردد MHz 4 990-4 800، من خلال الفقرات التالية من *"يقرر"*:

*3 أن في نطاقي التردد MHz 4 825‑4 800 وMHz 4 950‑4 835، بغية تحديد الإدارات التي يحتمل تأثرها عند تطبيق إجراء التماس محطات الاتصالات المتنقلة الدولية الموافقة بموجب الرقم* ***21.9*** *فيما يتعلق بمحطات الطائرات، تُطبَّق مسافة تنسيق من محطة الاتصالات المتنقلة الدولية إلى حدود أي بلد آخر تساوي km 300 (للمسير البري)/km 450 (للمسير البحري)؛*

*4 أن في نطاق التردد MHz 4 990-4 800، بغية تحديد الإدارات التي يحتمل تأثرها عند تطبيق إجراء التماس محطات الاتصالات المتنقلة الدولية الموافقة بموجب الرقم* ***21.9*** *فيما يتعلق بمحطات الخدمة الثابتة أو المحطات الأخرى المنصوبة على الأرض للخدمة المتنقلة، تُطبَّق مسافة تنسيق من محطة الاتصالات المتنقلة الدولية إلى حدود أي بلد آخر تساوي km 70؛*

بالإضافة إلى ذلك، قرر المؤتمر WRC-19 في الوقت الذي تخضع فيه حدود كثافة تدفق القدرة لمراجعة يجريها المؤتمر WRC‑23 عدم تطبيق حماية الخدمات المتنقلة الأخرى من خلال استعمال حدود كثافة تدفق القدرة من محطات الاتصالات المتنقلة الدولية في بلدان معينة من خلال الفقرة التالية من *"يقرر"*:

*5 أن حدود كثافة تدفق القدرة (pfd) الواردة في الرقم* ***441B.5*** *التي ستخضع لاستعراض المؤتمر WRC‑23 لا*تطبَّق *على البلدان التالية: أرمينيا والبرازيل وكمبوديا والصين والاتحاد الروسي وكازاخستان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وأوزبكستان وجنوب إفريقيا وفيتنام وزمبابوي،*

وتستخدم بعض الإدارات بشكل مفرط أجزاء من نطاق التردد GHz 4 990-4 800 للخدمات الثابتة والمتنقلة (بما في ذلك محطات الطيران والمحطات البحرية) ومن الأهمية بمكان أن تكون هذه العمليات المتنقلة قادرة على الاستمرار في الأراضي الوطنية وفي المجال الجوي والمياه خارج الأراضي الوطنية.

ومع العلم بأنه لا يمكن الإبلاغ عن محطات الطيران والمحطات المتنقلة او التنسيق بينها عندما تعمل في المجال الجوي والمياه خارج الأراضي الوطنية، فإن وضع معيار لكثافة تدفق القدرة يشكل آلية تنظيمية مناسبة لمنع حدوث تداخل في هذه المحطات التي تعمل في تلك المناطق، ناجم عن محطات الاتصالات المتنقلة الدولية العاملة داخل الأراضي الوطنية.

وقد أجرت فرقتا العمل 5B و5D دراسات تتناول العمل التحضيري لقطاع الاتصالات الراديوية للمؤتمر WRC-23. وأعدت فرقة العمل 5D المواد الداعمة للبند 1.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-23 (انظر الوثيقة [5D/1776, Annex 4.7](https://www.itu.int/dms_ties/itu-r/md/19/wp5d/c/R19-WP5D-C-1776!H4-N4.07!MSW-E.docx)). ويرد ملخص الدراسات وأساليب الوفاء ببند جدول الأعمال في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023 (WRC-23)، انظر الوثيقة [3](https://www.itu.int/md/meetingdoc.asp?lang=en&parent=R23-WRC23-C-0003).

المقترحات

استناداً إلى الدراسات (القسم 3/1.1/1 من تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023 والنطاقات الفرعية المختلفة المطبقة على الخدمة المتنقلة للطيران (AMS)، تقترح البلدان المشاركة في التوقيع القيم الجديدة لكثاف تدفق القدرة الواردة في الرقم **441B.5** التي ستطبق على جميع البلدان المذكورة في هذه الحاشية من أجل مواصلة تشغيل الخدمة المتنقلة للطيران في نطاقي التردد MHz 4 825-4 800 وMHz 4 950-4 835، والخدمة المتنقلة البحرية في نطاق التردد MHz 4 990-4 800، والسماح في الوقت نفسه بتشغيل محطات الاتصالات المتنقلة الدولية. وتطبق قيمتا كثافة تدفق القدرة على مسافة km 22 من الساحل، وهو ما يعرف بخط الساحل الذي تعترف به رسمياً الدولة الساحلية، أي عند حدود البحار الإقليمية. ويتماشى ذلك مع الأسلوب D، البديل 2، والحدود الجديدة لكثافة تدفق القدرة هي:

*140– dB(W/(m² · 1 MHz)) الناتجة على ارتفاع يصل إلى 19 km فوق سطح البحر على مسافة km 22 من الساحل، وهو ما يعرف بخط الساحل الذي تعترف به رسمياً الدولة الساحلية، للتعايش مع الخدمة المتنقلة للطيران في نطاقي الترددات MHz 4 825-4 800 وMHz 4 950-4 835، وقيمة 134– dB(W/(m² · 1 MHz)) الناتجة على ارتفاع يصل إلى 30 m فوق مستوى سطح البحر على مسافة km 22 من الساحل وهو ما يعرف بخط الساحل الذي تعترف به رسمياً الدولة الساحلية، للتعايش مع الخدمة المتنقلة البحرية في نطاق الترددات MHz 4 990-4 800*.

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD AUS/CAN/KOR/NZL/THA/91/1#1325

MHz 5 250-4 800

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| التوزيع على الخدمات | | |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 4 990-4 800 **ثابتة**  **متنقلة** 442.5 441B.5 MOD 441A.5 440A.5  فلك راديوي  443.5 339.5 149.5 | | |

MOD AUS/CAN/KOR/NZL/THA/91/2#1327

441B.5 في أنغولا وأرمينيا وأذربيجان وبنن وبوتسوانا والبرازيل وبوركينا فاصو وبوروندي وكمبوديا والكاميرون والصين وكوت ديفوار وجيبوتي وإسواتيني والاتحاد الروسي وغامبيا وغينيا وجمهورية إيران الإسلامية وكازاخستان وكينيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وليسوتو وليبيريا وملاوي وموريشيوس ومنغوليا وموزامبيق ونيجيريا وأوغندا وأوزبكستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وقيرغيزستان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والسودان وجنوب إفريقيا وتنزانيا وتوغو وفيتنام وزامبيا وزمبابوي، يُحدد نطاق التردد MHz 4 990‑4 800، أو أجزاء منه، لاستعمال الإدارات التي ترغب في تنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية (IMT). ولا يحول هذا التحديد دون أن يستعمل نطاق التردد هذا أي تطبيق للخدمات الموزع لها نطاق التردد هذا ولا يحدد أولوية في لوائح الراديو. ويخضع استعمال محطات الاتصالات المتنقلة الدولية للموافقة التي يتم الحصول عليها من الإدارات المعنية بموجب الرقم **21.9** ويجب ألا تطالب محطات الاتصالات المتنقلة الدولية بالحماية من محطات التطبيقات الأخرى في الخدمة المتنقلة. وبالإضافة إلى ذلك، وقبل أن تضع أي إدارة في الخدمة محطة للاتصالات المتنقلة الدولية في الخدمة المتنقلة، فإن عليها أن تكفل ألا تتجاوز كثافة تدفق القدرة (pfd) الناتجة عن هذه المحطة:

- في نطاقي التردد MHz 4 825-4 800 وMHz 4 950-4 835، القيمة –140 dB(W/(m2 · 1 MHz)) على ارتفاع يصل إلى km 19 فوق مستوى سطح البحر على مسافة km 22 من الساحل، وهو ما يعرف بخط الساحل الذي تعترف به رسمياً الدولة الساحلية،

- وفي نطاق التردد MHz 4 990-4 800، القيمة 134– dB(W/(m2 · 1 MHz)) على ارتفاع يصل إلى m 30 فوق مستوى سطح البحر على مسافة km 22 من الساحل، وهو ما يعرف بخط الساحل الذي تعترف به رسمياً الدولة الساحلية. وينطبق القرار **223 (Rev.WRC-23)**.(WRC-23)

الأسباب تشير الدراسات إلى جدوى الحد المتساهل لكثافة تدفق القدرة في تسهيل استمرار عمليات محطات الطيران والمحطات البحرية في الخدمة المتنقلة خارج مسافة km 22 من الساحل. وتعكس حدود كثافة تدفق القدرة ومديات التردد حالة التوزيعات واستعمال المحطات المتنقلة للطيران والمحطات المتنقلة البحرية. ولم يعد هناك حاجة إلى نص يدل على مراجعة معيار كثافة تدفق القدرة في المؤتمر WRC-23 وتاريخ سريان تحديد الاتصالات المتنقلة الدولية.

MOD AUS/CAN/KOR/NZL/THA/91/3#1332

القـرار 223 (REV.WRC-23)

تحديد نطاقات تردد إضافية للاتصالات المتنقلة الدولية

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (دبي، 2023)،

...

يقـرر

1 أن يدعو الإدارات التي تخطط لتنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية إلى أن توفر، استناداً إلى طلب المستعمل والاعتبارات الوطنية الأخرى، نطاقات تردد إضافية أو أجزاء من نطاقات التردد فوق GHz 1 المحددة في الأرقام **341B.5** و**384A.5** و**429B.5** و**429D.5** و**429F.5** و**441A.5** و**441B.5** للمكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية، مع إيلاء الاهتمام الواجب إلى فوائد تناسق استخدام الطيف بالنسبة إلى المكوّن الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية، مع مراعاة الخدمات الموزع عليها حالياً نطاق التردد؛

2 أن يعترف بأن وجود اختلافات في صياغة نص الأرقام **341B.5** و**384A.5** و**388.5** لا يعني وجود اختلافات في الوضع التنظيمي؛

3 أن في نطاقي التردد MHz 4 825‑4 800 وMHz 4 950‑4 835، بغية تحديد الإدارات التي يحتمل تأثرها عند تطبيق إجراء التماس محطات الاتصالات المتنقلة الدولية الموافقة بموجب الرقم **21.9** فيما يتعلق بمحطات الطائرات، تُطبَّق مسافة تنسيق من محطة الاتصالات المتنقلة الدولية إلى حدود أي بلد آخر تساوي km 300 (للمسير البري)/km 450 (للمسير البحري)؛

4 أن في نطاق التردد MHz 4 990-4 800، بغية تحديد الإدارات التي يحتمل تأثرها عند تطبيق إجراء التماس محطات الاتصالات المتنقلة الدولية الموافقة بموجب الرقم **21.9** فيما يتعلق بمحطات الخدمة الثابتة أو المحطات الأخرى المنصوبة على الأرض للخدمة المتنقلة، تُطبَّق مسافة تنسيق من محطة الاتصالات المتنقلة الدولية إلى حدود أي بلد آخر تساوي km 70؛

يدعو قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد

1 إلى إجراء دراسات توافق لتوفير تدابير تقنية لضمان التعايش بين الخدمة المتنقلة الساتلية في نطاق التردد MHz 1 525‑1 518 والاتصالات المتنقلة الدولية في نطاق التردد MHz 1 518‑1 492، بما في ذلك توجيهات بشأن تنفيذ ترتيبات التردد لنشر الاتصالات المتنقلة الدولية في نطاق التردد MHz 1 518-1 427، مع مراعاة نتائج هذه الدراسات؛

2 إلى أن يواصل تقديم توجيهات لضمان تمكن الاتصالات المتنقلة الدولية من تلبية احتياجات البلدان النامية والمناطق الريفية من الاتصالات؛

3 إلى أن يدرج نتائج الدراسات المشار إليها في فقرة "*يدعو قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد*" أعلاه في توصية أو أكثر وتقرير أو أكثر لقطاع الاتصالات الراديوية، حسب الاقتضاء.

الأسباب: ما يترتب على ذلك من تعديلات للقرار 223 (Rev.WRC-19) لأن بند جدول الأعمال قد حُسم.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ